تخفيف "إنّ":

 إذا خُففتْ "إن" المكسورة فلها حالتان:

الأولى: أن يليها الاسم.

الثّانية: أن يليها الفعل.

الحالةُ الأولى: وهي أن يليها الاسم: يجوز فيها وجهان:

1ـ الإهمال: وهو الكثير في كلام العرب، نحو: "إنْ زيدٌ لقائمٌ"، وفي هذه الحالة تلزمها "اللام" في خبر المبتدأ لتفرّق بينها وبين "إنْ" النّافية، ولهذا تُسمّى "اللام" الفارقة، نحو: "إنِ القراءةُ لمفيدةٌ". وإن وُجدت قرينة معنوية أو لفظية تُبيّن المقصود من "إنْ"، وهو التّوكيد، استُغني عن "اللام"؛ لعدم اللبس. فمثال القرينة المعنويّة: "إنِ الاستقامةُ سعادةُ الدّارينِ"، فهي مخففة؛ لأنّ المعنى يفسد إذا عُدّت نافية، ومنه قول الشاعر:

ونَحنُ أُباةُ الضّيمِ من آلِ مالكٍ وإنْ مالكٌ كانتْ كرامَ المعادنِ.

فقد ترك الشاعر اللام في قوله: "وإنْ مالكٌ كانت....." اعتمادا على ظهور المراد؛ لدلالة مقام الافتخار في شطر البيت على الإثبات.

ومثال القرينة اللفظيّة: "إنِ الفعلُ الجميلُ لن يضيعَ" ومنه قول الشاعر:

إنِ الحقُّ لا يَخْفَى على ذي بَصَيرةٍ وإنْ هو لم يَعْدِمْ خِلافَ مُعانِدِ

فإن وجود "لن" في المثال و"لا" في البيت يُبعدُ أن تكون "إنْ" نافية؛ لأنّ إدخال النّفي على النّفي لإبطال الأوّل قليل جدًّا في الكلام الفصيح، إذ يمكن أن يأتي الكلام مثبتًا من أوّل الأمر من غير حاجة إلى نفي النّفي المؤدّي للإثبات بعد تطويل، وفيه قرينة معنويّة، إذ إنّ نفي النفي إثبات فيكون المعنى: "الحقُّ يخفى على ذي بصيرة" وفساده ظاهر.

2ـ الإعمال: وهو القليل في كلام العرب، ويكون اسمها ظاهرًا لا ضميرًا، نحو: "إنْ زيدًا قائمٌ"، ولا تلزمها "اللام" وهي عاملة؛ لأنّها لا تلتبس بـ "إنْ" النّافية؛ لأنّ النّافية لا تنصب الاسم وترفع الخبر، نحوَ: "إنْ القراءةَ مفيدةٌ"

الحالة الثانية: وهو أن يليها الفعل: يجب إهمالها لزوال اختصاصها بالاسم والغالب أن يليها فعل من الأفعال الناسخة للابتداء، مثل "كان" أو "ظنّ"، وحينئذٍ تلزم اللام الفارقة خبر هذه الأفعال. مثال ذلك: "إنْ وجدنا الكذابَ لأبعدَ من احترامِ الناسِ وتوقيرِهم"، قال تعالى: ((وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ)) [البقرة:143] وقال تعالى: ((وَإنْ وَجَدَنا أَكْثَرَهُم لفَاسِقِينَ)) [الأعراف:102]. وقال تعالى: ((وإِنْ يَكَادُ الْذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ)) [القلم:5].

ويقلُّ أن يليها فعل غير ناسخ، كأن يكون ماضيًا، كقولهم: "إنْ قنعتَ كاتبَك لسوطًا"، وقولِ الشاعر:

شُلّتْ يمينُك إنْ قتلتَ لمُسلمًا حلّتْ عليك عقوبةُ المُتَعمدِ

أو مضارعًا، كقولهم: "إنْ يزينُك لنفسُكَ وإنْ يشينُك لهي"